مجاهد عن أبن مسعود رضي ا عنه قال ليس في مال اليتيم زكاة .

اخبرنا أبو معاوية المكفوف عن الأعمش عن إبراهيم عن النخعي قال ليس في مال اليتيم زكاة حتى يدرك .

اخبرنا أبو بكر بن عبد ا النهشلي عن حماد عن إبراهيم قال ليس على مال الصبي زكاة حتى تجب عليه الصلاة .

اخبرنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا منصور عن إبراهيم قال ليس في مال اليتيم زكاة .

اخبرنا خالد بن عبد ا عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري أنه كان لا يرى في مال اليتيم زكاة .

وذكر عبد ا بن المبارك قال اخبرنا مجالد عن الشعبي قال